

الإيمان، لأن ذلك مما يشجع الفجار، إذ إن الشريعة تريد أن تجعلهم في المجتمع عنصراً قبيحاً يعافه الناس.

وكذلك ليس معنى الآية أن نكاح الزاني المسلم لامرأة مشركة، أو نكاح الزانية المسلمة لرجل مشرك صحيح، وإنما معنى الآية:

أن الزنا فعل شنيع إذا ارتكبه أحد مع كونه مسلماً، لا يجدر بأن يرتبط بالصالحين الأعماء، من أفراد المجتمع، بل عليه أن يرتبط بأمثاله من الزناة والفجار أو بالمشركين الذين لا يعتقدون أصلاً بالأحكام الإلهية.

والآية كما تشاهد تهيب بالرجال أن يختاروا الصالحات من النساء، وتهيب بأولياء أمور النساء ألا يزوجوا بناتهم إلا للرجل المستقيم، وأن لا يقبلوا أن يزوجوا بنتهم من شخص فاسق أو خارج على حدود الله، وهذا تأويل قوله سبحانه: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٣).